



منظمة العمل العربية

مؤتمر العمل العربي  
الدورة الحادية والأربعون  
القاهرة - جمهورية مصر العربية  
14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014

# دليل المؤتمر

- سير العمل في المؤتمر واللجان ..
- معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر ..



---

## المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
8 - 5	* تقديم .....
	• القسم الأول :
	- سير العمل في المؤتمر واللجان :
11	أولاً : تكوين المؤتمر .....
11	ثانياً : هيئة رئاسة المؤتمر .....
11	ثالثاً : رئاسة المؤتمر .....
12	رابعاً : تشكيل المجموعات ( الفرق ) .....
12	خامساً : جلسة الافتتاح الرسمية .....
13	سادساً : اجتماعات الفرق الثلاثة .....
13	سابعاً : الجلسة الإجرائية .....
15 – 14	ثامناً : جدول القاعات والفعاليات .....
18 – 16	تاسعاً : برنامج عمل اليوم الأول للمؤتمر .....
19	عاشراً : برنامج سير العمل اليومي للمؤتمر .....
21 – 19	حادى عشر : لجان المؤتمر .....
22	ثانى عشر : قواعد عامة فيما يتعلق باللجان .....
23 – 22	ثالث عشر : أحكام عامة حول تقديم مشروعات القرارات والاقتراحات
24 – 23	رابع عشر : إجراءات التصويت .....

---

رقم الصفحة

الموضوع

• القسم الثاني :

- معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر :

أولاً : جدول أعمال المؤتمر ..... 27

ثانياً : معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر .... 28 – 62

\* \* \*

---

## تقديم

وفقا لما ينص عليه دستور منظمة العمل العربية ، تنعقد الدورة الحادية والأربعون لمؤتمر العمل العربى بالقاهرة / جمهورية مصر العربية " دولة المقر " خلال الفترة من 14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014 ..

ويأتى انعقاد المؤتمر هذا العام مواكبا لأحداث وتطورات عربية ودولية وإقليمية، غاية فى الأهمية ، تفرض على النظام العربى بكل مكوناته تحديات كبيرة على مختلف المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى ظل المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتلاحقة .

وفى ضوء هذه المعطيات ، يلتقى أطراف الإنتاج الثلاثة فى الوطن العربى ، لمواصلة الحوار ، وصولا إلى أفضل مراحل التنسيق والتعاون، وحشد الإمكانيات والطاقات العربية، لتعزيز التعاون العربى وموافاته لمواجهة متطلبات المرحلة الراهنة وزيادة فرص التشغيل ، مما يجعل من عملية التشاور الثلاثى والحوار من الأدوات الفعالة لتعظيم الإيجابيات وتلافى السلبيات والخروج بأفضل النتائج والقرارات .

ولاشك أن مؤتمر العمل العربى باعتباره الضمير الاجتماعى العربى ، وساحة الحوار الديمقراطى بين أطراف الإنتاج الثلاثة ، يعتبر المنبر الحقيقى للشركاء الاجتماعيين الذى تتوافر فيه روح المسؤولية القومية والحرص المشترك على تعزيز وحدة الموقف العربى تجاه الموضوعات الهامة المطروحة على المؤتمر والتي تعكس تطلعات شعوبنا العربية ، بما يعزز دعم برامج التنمية، وتحقيق الاستقرار والسلام الاجتماعى المنشودين، والخروج بتوجهات قومية ورؤية عربية للتعامل مع هذه التحديات ، وتلبية طموح واحتياجات المواطن العربى والارتقاء بمستوى معيشتة .

---

ويسعدنا أن نقدم هذا الدليل لأعضاء المؤتمر الموقر ، والمشاركين فيه بما يتضمنه من معلومات أساسية ، حول المؤتمر وبنود جدول أعماله .

والمؤتمر يتصدى لموضوعات هامة، ستحظى بلا شك على اهتمام وعناية المشاركين فيه ، ولعل من أبرزها :

- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي حول : " التعاون العربي وآفاقه لدعم التشغيل " .
- تقرير فنى حول " تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية " .
- تقرير فنى حول " تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون " .
- تقرير حول : المنتدى العربي الثانى للتنمية والتشغيل " نحو حماية اجتماعية وتنمية مستدامة " (الرياض 24 – 26 فبراير/ شباط 2014).
- إطلاق الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل.
- تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية بين دورتى المؤتمر.
- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (33) للجنة الحريات النقابية (أكتوبر/ تشرين الأول 2013).
- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (12) للجنة شئون عمل المرأة العربية (أبريل/ نيسان 2014).
- التقرير السنوى لمتابعة التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل .
- تقرير عن نتائج أعمال الدورتين (92 و 93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .
- الموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء .
- مشروع خطة منظمة العمل العربية (المكتب والمؤسسات) لعامى (2015 – 2016) .
- مشروع موازنة منظمة العمل العربية (المكتب والمؤسسات ) لعامى 2015-2016 ( 2016 ) .

---

- تقارير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2013 لكل من :

1- مكتب العمل العربى / القاهرة

2- المعاهد والمراكز التابعة للمنظمة .

- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

- تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية التالية :

- مجلس إدارة منظمة العمل العربية ( 2014 - 2016 ) .
- هيئة الرقابة المالية ( 2014 - 2016 ) .
- لجنة الحريات النقابية ( 2014 - 2016 ) .
- لجنة شئون عمل المرأة العربية ( 2014 - 2016 ) .

- تكريم معالى السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .

- تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة .

- مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) .

- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2015) .

وغير ذلك من الموضوعات الخاصة بمسائل العمل والعمال والتي ستحظى باهتمام أعضاء المؤتمر الموقر ، سواء فى الجلسات العامة أو فى اللجان الفنية المنبثقة عنه بهدف الوصول إلى قرارات وتوصيات بناءة تسهم فى تعزيز مسيرة المنظمة وتحقيق أهدافها القومية .

وبهذه المناسبة يسعدنى باسم منظمة العمل العربية وباسمى الشخصى أن أتقدم بالشكر والتقدير لحكومة جمهورية مصر العربية لاستضافتها أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى ولدعمها المتواصل لمنظمة العمل العربية ، كما نتوجه بالشكر

---

لأطراف الإنتاج الثلاثة (وزارة القوى العاملة والهجرة – اتحاد الصناعات المصرية – الاتحاد العام لنقابات عمال مصر) على تعاونهم ودعمهم لمنظمة العمل العربية .  
وختاماً يشرفنى أن أرحب بأصحاب المعالي الوزراء والسادة رؤساء وأعضاء الوفود وممثلى جامعة الدول العربية والمنظمات والهيئات والاتحادات العربية والدولية الذين يشاركوننا هذا المؤتمر متمنياً للجميع طيب الإقامة فى بلدهم مصر العزيز ، ولمؤتمرنا كل التوفيق والنجاح ، ولمنظمة العمل العربية دوام التقدم فى سبيل تحقيق رسالتها القومية النبيلة .

<> والله الموفق <>

أحمد محمد لقمان  
المدير العام لمنظمة العمل العربية

القاهرة ، سبتمبر / أيلول 2014

\* \* \*

---

القسم الأول  
سير العمل  
فى المؤتمر واللجان



### أولاً : تكوين المؤتمر :

يتألف المؤتمر من جميع المندوبين المعتمدين اعتماداً صحيحاً بمعرفة الدول الأعضاء في منظمة العمل العربية . ويتكون وفد كل دولة إلى المؤتمر من أربعة مندوبين : اثنان منهم عن الحكومة وواحد عن أصحاب الأعمال وواحد عن العمال . ويجوز أن يصطحب المندوبون معهم عدداً مناسباً من مستشاريهم بالاتفاق مع المنظمات الأكثر تمثيلاً لهم ( المادة الخامسة ، الفقرتان 3 و 4 من دستور منظمة العمل العربية ، والمادتان الأولى والثانية من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي ) .

\* \* \*

### ثانياً : هيئة رئاسة المؤتمر :

تتكون هيئة رئاسة المؤتمر من : رئيس وثلاثة نواب للرئيس ينتخبهم المؤتمر ، بناءً على ترشيح كل من فريق الحكومات وفريق أصحاب الأعمال ، وفريق العمال ، على ألا يكون الرئيس وأى من نوابه من دولة واحدة . ولرئيس المؤتمر أن ينيب عنه في إدارة الجلسات أحد نوابه بالتناوب فيما بينهم (المادة السابعة من نظام العمل بالمؤتمر).

\* \* \*

### ثالثاً : رئاسة المؤتمر :

تكون رئاسة المؤتمر دورية بين الدول الأعضاء وفقاً للترتيب الهجائي ، ويستثنى من ذلك حالة استضافة المؤتمر ، حيث تكون الرئاسة للدولة المضييفة دون المساس بدور الدولة التي لها الرئاسة الدورية ، وفي حالة اعتذار الدولة صاحبة الدور في الرئاسة تحل مكانها الدولة التي تليها في الترتيب ، وذلك وفقاً للمادة الخامسة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي .

**وفي إطار تنفيذ هذه المادة فإن رئاسة الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي ستكون لمعالى الدكتورة / ناهد عشري – وزيرة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية .**

\* \* \*

#### رابعاً : تشكيل المجموعات ( الفرق ) :

ينقسم أعضاء المؤتمر إلى ثلاث فرق : فريق الحكومات ، فريق أصحاب الأعمال ، فريق العمال . ويعقد كل فريق اجتماعات رسمية لإنجاز الأعمال التالية :

- (1) انتخاب هيئة المكتب من رئيس ونائب للرئيس ومقرر .
- (2) ترشيح نائب لرئيس المؤتمر عن الفريق .
- (3) ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الهيئات الأخرى .
- (4) ترشيح أعضاء الفريق في اللجان النظامية والفنية المنبثقة عن المؤتمر .
- (5) بحث المسائل التي تحال إلى الفريق من اللجنة التنظيمية أو من المؤتمر .

ولكل فريق أن يعقد في أى وقت اجتماعات رسمية لبحث جميع المسائل والأمور التي تهمة ، على ألا تتعارض مع جلسات المؤتمر التي تقررها اللجنة التنظيمية .

\* \* \*

#### خامساً : جلسة الافتتاح الرسمية :

ستعقد جلسة الافتتاح الرسمية للمؤتمر في (قاعة السرايا) بفندق (انتركونتيننتال/ سيتي ستارز) بالقاهرة في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق 14 سبتمبر/ أيلول 2014 ، ووفقا لما جرى عليه العرف في جلسة الافتتاح تلقى الكلمات التالية :

- (1) كلمة معالي السيد/ المدير العام لمنظمة العمل العربية
- (2) كلمة معالي السيد/ رئيس مجلس الإدارة
- (3) كلمة معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية
- (4) كلمة معالي الدكتورة/ رئيس المؤتمر
- (5) كلمة راعي المؤتمر

( ويمكن أن تكون هناك ترتيبات أخرى لجلسة الافتتاح يقتضيها بروتوكول البلد المضيف يتفق بشأنها في حينه بالتنسيق مع المدير العام لمنظمة العمل العربية ) .

**\*\* ستخصص جلسة مسائية يوم الافتتاح للبدء في مناقشة تقرير المدير العام .**

\* \* \*

---

### سادسا : اجتماعات الفرق الثلاثة :

تجتمع الفرق الثلاثة ( حكومات ، أصحاب أعمال ، عمال ) اليوم الأول الأحد 14 سبتمبر / أيلول 2014 بعد انتهاء جلسة الافتتاح الرسمية للمؤتمر ، وذلك من أجل :

- (1) تشكيل هيئة مكتب لكل فريق يتكون من ( رئيس + نائب رئيس + مقرر ) .
- (2) ترشيح نائب رئيس المؤتمر عن الفريق ( واحد عن الحكومات وواحد عن أصحاب العمال وواحد عن العمال ) .
- (3) تسمية مرشح أو مرشحي الفريق لعضوية اللجنة التنظيمية ( عضوان عن الحكومات وعضو عن أصحاب الأعمال وعضو عن العمال ) .
- (4) تسمية مرشح أو مرشحي الفريق لعضوية لجنة اعتماد العضوية ( عضوان عن الحكومات وعضو عن أصحاب الأعمال وعضو عن العمال ) .
- (5) تسمية مرشح الفريق لعضوية لجنة الصياغة (عضو واحد عن كل فريق) .
- (6) تسمية ممثلي الحكومات في اللجنة المالية ( ممثل واحد عن كل حكومة ) وتسمية ممثل واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال ، للمشاركة في اللجنة المالية طبقا لنظام العمل بالمؤتمر .

\* \* \*

### سابعا : الجلسة الإجرائية :

يعود المؤتمر للإنعقاد فى نفس اليوم الأول الأحد 14 / 9 / 2014 بكامل أعضائه الساعة (13.00) ظهرا بعد انتهاء اجتماعات الفرق الثلاثة لاستكمال الجوانب الإجرائية ، وذلك لإقرار ما يلى :

- 
- (أ) تشكيل هيئة مكاتب الفرق الثلاثة .  
(ب) تسمية نواب الرئيس .  
(ج) تشكيل اللجنة التنظيمية .  
(د) تشكيل لجنة اعتماد العضوية .  
(هـ) تشكيل لجنة الصياغة .  
(و) تشكيل اللجنة المالية .

\* \* \*

**ثامنا : جدول القاعات والفعاليات التي ستعقد فيها :**

- قاعة الجلسة الافتتاحية (قاعة السرايا - بالطابق 4 -)
- قاعة الجلسات العامة (قاعة السرايا - بالطابق 4 -)
- قاعة فريق الحكومات (قاعة السرايا - بالطابق 4 -)
- قاعة فريق أصحاب الأعمال (قاعة ميمونية - بالطابق 3 -)
- قاعة فريق العمال (قاعة المنتزة 4 - بالطابق 3 -)
- اللجنة التنظيمية (قاعة المنتزة 1 - بالطابق 3 -)
- لجنة اعتماد العضوية (قاعة فريدة - بالطابق 3 -)
- لجنة الصياغة (قاعة فريدة - بالطابق 3 -)
- اللجنة المالية (قاعة المنيل - بالطابق 3 -)
- لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات (قاعة عابدين 1 - بالطابق 3 -)
- لجنة تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية (قاعة ميمونية - بالطابق 3 -)

- 
- لجنة تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون (قاعة المنتزة 4 - بالطابق 3 -)
  - لجنة مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) (قاعة عابدين 2 - بالطابق 3 -)
  - مكتب سكرتير عام المؤتمر (قاعة ناريمان - بالطابق 3 -)
  - مكتب رئيس المؤتمر (قاعة المنتزة 1 - بالطابق 3 -)
  - صالون استقبال معالى الوزراء ورؤساء الوفود (قاعة سان سوسى 2 - بالطابق 4 -)
  - السكرتارية الفنية والطباعة والتصوير (قاعة كونفرانس - بالطابق 3 -)
  - المركز الإعلامى والصحفى (قاعة سان سوسى 1 - بالطابق 3 -)
  - التسجيل واستلام الوثائق (أمام قاعة المجلس " بجوار الاستقبال " - بالطابق 0 زيرو)

\* \* \*

---

**تاسعا : برنامج عمل اليوم الأول للمؤتمر :**

**( الأحد 14 سبتمبر / أيلول 2014 ) :**

- 8.30 - 9.30 إجراءات التسجيل واستلام الوثائق .
- 9.30 - 9.55 التواجد فى القاعة الرئيسية للمؤتمر (قاعة السرايا - بالطابق 4 -)
- 10.00 - 11.00 جلسة الافتتاح الرسمية
- 11.00 - 12.00 استراحة
- 12.00 - 13.00 اجتماعات الفرق الثلاثة :

- فريق الحكومات (قاعة السرايا - بالطابق 4 -)
- فريق أصحاب الأعمال (قاعة ميمونية - بالطابق 3 -)
- فريق العمال (قاعة المنزة 4 - بالطابق 3 -)

**\*\* يتم فى اجتماعات الفرق ما يلى :**

- انتخاب هيئة رئاسة كل فريق ( رئيس الفريق ، نائب الرئيس ، المقرر )
- انتخاب نائب رئيس المؤتمر من كل فريق .
- تسمية أعضاء كل فريق فى اللجان التالية :
  - اللجنة التنظيمية .
  - لجنة اعتماد العضوية .
  - لجنة الصياغة .

- 
- اللجنة المالية ( تتكون من مندوب حكومي واحد عن كل حكومة مشتركة في المؤتمر ومندوب واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال ) .
- 13.00 - 14.00** الجلسة الإجرائية ( قاعة الجلسات العامة للمؤتمر ) :
- تلاوة نتائج اجتماع الفرق .
- عصرا 15.00** اجتماع اللجنة التنظيمية :
- ( لانتخاب هيئة مكتبها ووضع مشروع تقريرها الأول )
- 17.00 - 18.00** اجتماعات الفرق الثلاثة :
- فريق الحكومات  
- فريق أصحاب الأعمال  
- فريق العمال
- للنظر فى التقرير الأول للجنة التنظيمية قبل مناقشته فى الجلسة العامة للمؤتمر .
- 18.00 - 20.00** الجلسة العامة الأولى (قاعة الجلسات العامة للمؤتمر)
- \* مناقشة التقرير الأول للجنة التنظيمية .
- \* البدء بمناقشة تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى، حسب قائمة المتحدثين .

---

اجتماعات اللجان :

اللجنة التنظيمية ( قاعة المنتزة 1 )	19.00 - 18.00
لجنة اعتماد العضوية ( لانتخاب هيئة مكتبها ووضع تقريرها الأول ) - ( قاعة فريدة )	20.00 - 19.00
اللجنة المالية ( لانتخاب هيئة مكتبها واعتماد جدول أعمالها ) - ( قاعة المنيل )	20.00 - 19.00

\* \* \*

---

### عاشرا : برنامج سير العمل اليومي للمؤتمر:

اعتبارا من اليوم الثانى للمؤتمر ( الاثنين 15 / 9 / 2014 ) يكون سير العمل اليومي للمؤتمر كما يلى :

- (أ) تبدأ الفرق الثلاثة اجتماعاتها عادة فى الساعة 9.00 من صباح كل يوم لمناقشة البنود المطروحة على جدول الأعمال اليومي للمؤتمر .
- (ب) تبدأ الجلسة العامة للمؤتمر عادة فى الساعة 10.00 من صباح كل يوم وتبدأ عملها بمناقشة تقرير اللجنة التنظيمية .
- (ج) تبدأ اللجان اجتماعاتها بعد فترة الغذاء مباشرة وحسب ما تحدده اللجنة التنظيمية .
- (د) تبدأ اللجنة التنظيمية اجتماعاتها عادة بعد انتهاء اللجان من اجتماعاتها .

\* \* \*

### حادى عشر : لجان المؤتمر :

أولا : اللجان النظامية الدائمة للمؤتمر :

#### 1) اللجنة التنظيمية :

\* عدد أعضائها : أربعة أعضاء (2 حكومات + 1 أصحاب أعمال + 1 عمال ) ولايجوز أن يكون للدولة الواحدة أكثر من عضو حكومى واحد فى عضوية اللجنة .

\* مهمتها : إعداد برنامج عمل المؤتمر ، وتحديد نظام سير العمل فى الجلسات العامة ، والتقدم بالاقتراعات الخاصة بإنشاء لجان أخرى وكيفية تكوينها . كما يجب عليها أن ترفع إلى المؤتمر تقريرا عن أية مسائل أخرى يكون إقرارها لازما لحسن سير العمل .

---

## (2) لجنة اعتماد العضوية :

\* عدد أعضائها : أربعة أعضاء (2 حكومات + 1 أصحاب أعمال + 1 عمال )  
ويكون تشكيلها بناء على ترشيح اللجنة التنظيمية فى ضوء ما تقدمه الفرق  
من ترشيحات فى هذا الشأن . ولايجوز أن يكون للدولة الواحدة أكثر من  
عضو واحد فى عضوية هذه اللجنة .

\* مهمتها : فحص أوراق المندوبين ومستشاريهم ، والنظر فى أى طعن يتعلق  
بها ، وتقديم إلى المؤتمر تقريراً بنتيجة أعمالها .

## (3) لجنة الصياغة :

\* عدد أعضائها : ثلاثة أعضاء يختارون من الفرق الثلاثة ( حكومات –  
أصحاب أعمال – عمال ) . وللجنة أن تستعين بذوى الخبرة ، ومقررى  
اللجان ، وأعضاء السكرتارية ، لإنجاز أعمالها .

\* مهمتها : صياغة القرارات والتوصيات التى يقرها المؤتمر أولاً بأول .

## (4) لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات :

\* عدد أعضائها : يشكل المؤتمر لجنة ثلاثية تضم مندوبى الحكومات وأصحاب  
الأعمال والعمال ، ويتم تكوينها فى ضوء ما تقترحه اللجنة التنظيمية .

\* مهمتها : النظر فى الاتفاقيات والتوصيات طبقاً لأحكام المادتين 12 و 13 من  
نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية ، والنظر بوجه خاص فى التدابير  
التي اتخذتها الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام الاتفاقيات المنضمة إليها ، والبيانات  
والتقارير الخاصة بالاتفاقيات والتوصيات التى تقدمها الدول الأعضاء وفقاً  
لأحكام المادة (12) من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

## 5) اللجنة المالية :

\* **عدد أعضائها** : يشكل المؤتمر لجنة مالية ، تتألف من مندوب حكومي واحد عن كل دولة عضو في المنظمة مشتركة في المؤتمر ، ومندوب واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال .

\* **مهمتها** : النظر فى المسائل المالية والخطة والموازنة المحالة إليها ، وتقارير هيئة الرقابة المالية، وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له عن السنة المالية المنتهية فى 2013/12/31 ، وأية مسائل مالية أخرى يحيلها إليها المؤتمر . وتتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية ثلثى أصوات أعضائها .

### ثانيا : اللجان الفنية للمؤتمر :

إضافة إلى اللجان النظامية ، للمؤتمر أن يشكل لجانا خاصة لدراسة الموضوعات التى يحيلها إليها ، ويتم اقتراحها وتحديد عدد أعضائها من قبل اللجنة التنظيمية . ويرتبط تشكيل هذه اللجان بالموضوعات الفنية المدرجة على جدول أعمال المؤتمر . وفى ضوء **بنود جدول أعمال المؤتمر** ، فمن المرجح أن تشكل خلال المؤتمر اللجان الفنية التالية :

- 1- لجنة تطوير التدريب والتأهيل المهنى للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية .
- 2- لجنة تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون .
- 3- لجنة مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) .

## ثاني عشر : قواعد عامة فيما يتعلق باللجان :

- (أ) تقوم اللجنة التنظيمية ، بعد الجلسة الافتتاحية ، باستكمال ترشيحات الفرق ، وتقترح على المؤتمر بشأنها ما يلي :
- اللجان المقترحة تشكيلها .
  - كيفية تشكيلها .
  - ما يحال إليها من تقارير .
- (ب) تتقدم الفرق الثلاثة ( كل على حدة ) بلائحة مرشحيتها لكل لجنة من اللجان الفنية مع تسمية مندوبيها الأصليين ومندوبيها المناوبين .
- (ج) تفحص اللجنة التنظيمية الترشيحات المقدمة إليها من الفرق الثلاثة ، وإذا رأت أنه من الأفضل إدخال تعديل على تكوين اللجنة ، بغية جعلها أوفى تمثيلاً بالنسبة للموضوع الذي تعالجه ، أو أكثر قبولاً من حيث توزيع المقاعد على الدول العربية المختلفة ، تقوم بإدخال مثل هذا التعديل بشرط موافقة ممثلي الفرق الحاضرين ، وتعرض الترشيحات المتفق عليها في اللجنة التنظيمية على المؤتمر لإقرارها .

\* \* \*

## ثالث عشر : أحكام عامة حول تقديم مشروعات القرارات والاقتراحات :

- تنص المادة الحادية والعشرين من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على مايلي :
- (1) لا يجوز أن يثار في أى من جلسات المؤتمر مشروع قرار خاص بمسألة لم ترد في بند من بنود جدول الأعمال ما لم تكن قد سلمت نسخة من مشروع هذا القرار إلى المدير العام لمكتب العمل العربي ، قبل موعد افتتاح المؤتمر بعشرة أيام على الأقل .

- 
- (2) إذا قدم مشروع قرار خاص بمسألة ، لم ترد في أي بند من بنود جدول أعمال المؤتمر ، تجتمع هيئة الرئاسة للنظر فيه . وعند الموافقة بإجماع أعضائها تقرر إحالته للجنة التنظيمية متى كان ذلك يتعلق بمسألة طارئة أو بأمور إجرائية .
- (3) تتولى اللجنة التنظيمية النظر في مشروعات القرارات الواردة في الفقرتين الأولى والثانية من هذه المادة للتثبت من استيفاء كل مشروع لشروط القبول المنصوص عليها ، وعمّا إذا كان المشروع يدخل في اختصاص المؤتمر . وللجنة أن توصي بتعديل المشروع أو عدم إقراره شكلا أو موضوعا ، وتقدم تقريرا بذلك إلى المؤتمر .
- (4) لا يجوز في أي من جلسات المؤتمر تقديم مشروع قرار يتعلق بأحد بنود جدول الأعمال إلا إذا سلمت نسخة منه إلى سكرتارية المؤتمر قبل الجلسة المحددة لنظر الموضوع بيومين على الأقل ، وعلى السكرتارية أن توزع مشروع القرار على أعضاء المؤتمر في اليوم التالي من استلامه على الأكثر .

\* \* \*

#### رابع عشر : إجراءات التصويت :

- أولا : تنص المادة الحادية والثلاثين من نظام العمل بالمؤتمر بشأن إجراءات التصويت على ما يلي :
- (1) يصوت أعضاء المؤتمر برفع الأيدي أو نداء بالاسم بالطريق العلني أو السري.
- (2) يكون التصويت بالاقتراع السري إذا تأيد من قبل ثلث الأعضاء المشاركين في المؤتمر .
- (3) تقوم سكرتارية المؤتمر بعدّ الأصوات المعطاة برفع الأيدي ، ويتولى الرئيس إعلان النتيجة .
- (4) يأمر الرئيس بأخذ الأصوات نداء بالاسم في الحالات التالية :

أ- في جميع الحالات التي يشترط فيها الدستور أن تكون الأغلبية بنسبة ثلثي الأصوات .

ب- إذا تبين له أن نتيجة التصويت موضع شك .

ج- إذا لم يكتمل النصاب القانوني المطلوب في أول تصويت يتم برفع الأيدي

د- إذا طلب أحد رؤساء الفرق وأيده ثلث عدد المندوبين الحاضرين .

**ثانيا : تنص المادة الثانية والثلاثون من نظام العمل بالمؤتمر على ما يلي :**

(1) يشترط ، لإقرار أى موضوع يطرح للتصويت ، حصوله على الأغلبية العادية للمندوبين المشاركين في المؤتمر ما لم يرد نص خلاف ذلك .

(2) عند مغادرة المندوب للمؤتمر بصفة نهائية ، قبل اختتام أعماله ، دون أن ينبب عنه مستشارا ليحل محله ، لا يعتبر حاضرا في المؤتمر ، ومن ثم لا يدخل في حساب النصاب القانوني للتصويت .

**ثالثا : التصويت في اللجان :**

تتخذ القرارات في اللجان بالأغلبية البسيطة لأعضاء اللجنة الحاضرين إلا إذا كان هناك نص على توافر نسبة الثلثين . وتعتمد كل لجنة في بداية اجتماعاتها ( ماعدا اللجان النظامية ) إلى إقامة التوازن في أصوات الفرق الثلاثة بصورة يعطى فيها كل عضو من كل فريق قوة تصويت مناسبة لقوة تصويت الأعضاء من الفريقين الآخرين . مثال ذلك إذا شكلت لجنة معينة من (35) عضوا (20) منهم حكوميون و(5) من أصحاب الأعمال و (10) من العمال ، فإن تصويت كل عضو من هؤلاء الأعضاء تكون على النحو التالي :

▪ الحكوميون : صوت واحد .

▪ أصحاب الأعمال : أربعة أصوات .

▪ العمال : صوتان .

---

القسم الثاني  
معلومات أساسية  
عن بنود جدول أعمال المؤتمر



---

## أولاً : جدول أعمال المؤتمر :

أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الأربعين القرار رقم ( 1522 م . ع . د 40 لعام 2013 ) بأن يتضمن جدول أعمال الدورة الحادية والأربعون لمؤتمر العمل العربي ( لعام 2014 ) الموضوعات التالية :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي.
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة.
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق.
- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- 6- الانتخابات الدستورية والنظامية .
- 7- انتخاب المدير العام لمنظمة العمل العربية .
- 8- تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية.
- 9- تفتيش العمل ... اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون .
- 10- مشروع أداة معيارية ( توصية ) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم ( مناقشة ثانية ) .
- 11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي ( مارس/ آذار 2015).

\* \* \*

ثانيا : معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر :

**البند الأول : تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي حول " التعاون العربي وأفاقه لدعم التشغيل "**

يطرح تقرير المدير العام لمؤتمر العمل العربي في دورته الحادية والأربعين للعام 2014 مسألة على غاية من الأهمية وهي التعاون العربي وأفاقه لدعم التشغيل في المنطقة العربية.

وليس بخاف على أحد أنّ التعاون العربي أصبحت في الأوضاع الرّاهنة أكثر إلحاحا بالنظر إلى المستجدات السياسية المتواصلة وتداعياتها الخطيرة على أكثر من صعيد، ومنها في مجالات تخصّص منظمة العمل العربية أي قضايا العمل والتشغيل والحدّ من البطالة التي كانت المفجّر لما تشهده عدد من الدّول العربية. إنّ البطالة التي كانت مرتفعة أصلا (14.5 % في المعدّل العام) قبل فترة الحراك الشّعبي في 2011 ازدادت تفاقما خلال السنوات الأخيرة حيث بلغت حوالي 17 % أي زهاء 20 مليون إنسان في العام 2013.

وعلى ارتفاعه فإنّ هذا المعدّل العام يحجّب حدّة البطالة وارتفاع معدّلاتها المشطّ في العديد من الدّول العربية. وقد أبرز التقرير أهمّ خاصيّات هذه البطالة التي تتمثّل على وجه الخصوص في صبغتها التراكمية طيلة الأعوام الأخيرة ؛ وارتفاع بطالة الشباب (وخاصّة المتعلّمين منهم) التي تقدّر بـ 27 % وفق أحدث البيانات المتاحة لدى المنظمة. ومن جانب آخر فإنّ شريحة الشباب تمثّل في هيكل البطالة ما يزيد عن 54 % ؛ واتّساع هوة البطالة على مستوى النّوع الاجتماعي حيث تقدّر بطالة النّساء 41 % مقابل 23 % للرجال.

إنّ هذا الوضع الخطير لسوق العمل له عدة أسباب منها العوامل الديمغرافية الضّاغطة، والعوامل التعليمية والتدريبية، والعوامل الاقتصادية والخيارات التنموية وإدارة سوق العمل، إلخ... وتضاف إلى هذه العوامل الهيكلية العوامل الظرفية المستجدة التي رقت بشكل خطير من المعدّل العام للبطالة.

وانطلاقاً من هذا التّشخيص لواقع سوق العمل العربية، وفي إطار سعي منظّمة العمل العربية الدّوّوب منذ 2007 من خلال وضع الاستراتيجيات والمرجعيات الفنيّة المشتركة، واستناداً إلى قرارات القمم العربية الاقتصادية والتنموية والاجتماعية وكذلك المننديات العربية ومنها المنندی العربي للتنمية والتشغيل (الرياض، 2014)، يقترحُ التقرير على الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي رؤية مجدّدة للتعاون العربي في مجال التشغيل والحدّ من البطالة مبنية على المصالح المشتركة للجميع حيث تُؤكّد الوقائع أنّه لا يمكن رفع تحديّ البطالة وكسب رهان التشغيل والتوظيف الأمثل للموارد البشرية عربياً إلا في منظور يقوم على "تحالف عربي" من أجل التشغيل يؤمّن المصالح الآنية والاستراتيجية للجميع. إنّ التهاون في تفعيل قرارات القمم الاقتصادية ذات العلاقة بالتشغيل والحدّ من البطالة يزيد الوضع العربي تعقيداً ويزيد من مخاطر التشويش والإرباك لمجهودات التنمية ويزيد من عوامل اللااستقرار.

ويؤكّد تقرير المدير العام على أنّ بناء التعاون العربي من منطلقات اقتصادية واجتماعية تكاملية أصبح ضرورة لا جدال فيها لتعظيم إمكانيات المعالجات الوطنية لقضايا البطالة، والاستخدام الأمثل عربياً لطاقت الإنتاج المتوقّرة وفق رؤية جديدة لتنقل العمالة على قاعدة الموائمة بين مهارات القوى العاملة في بلدان الإرسال ومتطلّبات أسواق العمل في بلدان الاستقبال خدمة للمصالح المشتركة ولتحويل قوى العمل المعطلّة من تحدّ إلى فرص تنمية شاملة بفضل ما يتوقّر للوطن العربي من عناصر القوّة الماديّة البشرية.

ويؤكّد التقرير على أنّ من أهمّ رافعات التعاون العربي في مجال التشغيل والحدّ من البطالة القطاع الخاصّ العربي الذي يمثّل الدّعم الأساسي للنهوض بالتشغيل عربياً بمفردات الاستثمارات والتجارة البيئية وتوفير المناخ المناسب لهما بما يمكن من استغلال الميزات التفاضلية.

ومن أهمّ توصيات التقرير :

- ضرورة الإسراع بالتنفيذ الفعلي لقرارات القمم الاقتصادية والاجتماعية ومنندي الرياض للتنمية والتشغيل التي تُؤكّد خاصة على أهمية دور القطاع الخاص باعتبارها قاطرة التنمية ؛
- المزيد من تحسين مناخ الاستثمار والتعامل التجاري وشروطه الاقتصادية وغير الاقتصادية للرفع من الاستثمار البيئي والتجارة البيئية ؛

- 
- اعتماد سياسات توظيف بالقطاع الخاص مبنية على اعتبار الموارد البشرية العربية المؤهلة استثمارا وليس عبئا ؛
  - تيسير تنقل القوى العاملة على أساس المصالح المشتركة لجميع الدول بما يحد من هدر الطاقات وتحويل البيئة العربية من بيئة طاردة إلى بيئة جاذبة ؛
  - تطوير التخطيط التنموي بالتركيز على العلاقة التبادلية بين التنمية والسكان في سياق انخراط الوطن العربي في مرحلة الانتقال الديمغرافي.
- والتقرير معروض على المؤتمر الموقر ضمن البند الأول من جدول الأعمال،  
للمناقشة واستخلاص النتائج .

\* \* \*

---

## (2) القسم الثانى : ( تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية بين دورتى المؤتمر ) :

يتضمن هذا القسم نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية ( المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له ) بين دورتى المؤتمر ، على المستوى العربي والدولي والنشاطات القطاعية التى نفذتها الإدارات الفنية بمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة فى مجال تنفيذ خططها وكذلك الأنشطة التى نفذت من خارج الخطة بالتعاون مع جهات عربية ودولية ، فضلا عن المشاركة فى معظم النشاطات والفعاليات التى نظمتها جامعة الدول العربية ومؤسساتها .

ويمكن تلخيص أبرز عناوين هذه النشاطات فى المجالات التالية :

- نشاطات المدير العام على المستويين العربي والدولي
- تشريعات ومستويات العمل
- الحقوق والحريات النقابية
- التأمينات الاجتماعية
- الصحة والسلامة المهنية وبيئة العمل
- شئون عمل المرأة والفئات الخاصة
- إدارات العمل
- التنمية البشرية والتشغيل والتدريب
- العلاقات العربية والدولية
- الثقافة العمالية
- الإعلام والتوثيق والمعلومات
- الاجتماعات الدستورية والنظامية
- الدراسات والبحوث والترجمة
- التعاون الفني

---

ويؤكد المدير العام في هذا التقرير بأن هذه النشاطات والفعاليات التي نفذها المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له، ما كان لها أن تتم لولا التعاون القائم بين الأجهزة الدستورية في المنظمة ومكتب العمل العربي، وتوجيهات المؤتمر العام ومجلس الإدارة، وتجاوب الدول الأعضاء مع المنظمة في المشاركة بفاعلية في هذه البرامج والنشاطات.

\* والقسم الثاني من البند الأول بشأن نشاطات منظمة العمل العربية معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم .

\* \* \*

**\*\* ملاحق القسم الثاني من البند الأول :**

يتضمن البند الأول – القسم الثاني - الملاحق التالية :

**الملحق الأول : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (33) للجنة الحريات النقابية ( القاهرة ، أكتوبر / تشرين الأول 2013 ) :**

**أولاً :** تنفيذاً للمادة الخامسة من نظام لجنة الحريات النقابية ، وبناء على الدعوة الموجهة من المدير العام لمكتب العمل العربي ، عقدت اللجنة دورتها الثالثة والثلاثين يوم 3 أكتوبر / تشرين الأول 2013 في القاهرة .

**ثانياً :** تضمن جدول أعمال الدورة الثالثة والثلاثين للجنة ما يلي :

- 1- انتخاب رئيساً للجنة ونائباً للرئيس ومقررًا لمدة عام .
- 2- الاطلاع على تقرير اللجنة عن دورتها السابقة .
- 3- الشكوى المقدمة من السيد/ على رحيم على – بصفته رئيساً للاتحاد العام لنقابات العمال في العراق .

---

**ثالثاً :** وفي ضوء المناقشات والحوار والمداومات التي سادت عمل اللجنة خلال دورة انعقادها الثالثة والثلاثين ، وبعد الاطلاع على الشكوى المقدمة من الاتحاد العام لنقابات العمال فى العراق ، والاطلاع على الخطاب الوارد من وزارة العمل والشئون الاجتماعية بالعراق أثناء انعقاد اللجنة بشأن صدور حكم قضائى يتعلق بموضوع الشكوى ،

**توصلت اللجنة إلى مجموعة من التوصيات من أهمها :**

- 1- تشكيل لجنة مساعى حميدة يشارك فيها معالى السيد/ أحمد محمد لقمان - المدير العام لمنظمة العمل العربية، والسيد/ فايز المطيرى - رئيس لجنة الحريات النقابية، والسيد/ سعد الدين حميدى صقر - عضو لجنة الحريات النقابية، للتواصل والاجتماع مع أطراف النزاع محل الشكوى والعمل على الوصول إلى توافق يحفظ وحدة وقوة الحركة النقابية العمالية فى العراق.
- 2- دعوة مكتب العمل العربى للعمل على تعزيز الآليات المناسبة للترويج والمتابعة لتعزيز الحقوق والحريات النقابية والنهوض بها وتنميتها لتواكب التطورات العالمية وتؤدي دورها فى خدمة التنمية الشاملة والمستدامة.
- 3- دعوة مكتب العمل العربى لمتابعة الاتصال والحوار مع الدول العربية التى لم تصادق بعد أو تطبق اتفاقيات العمل العربية والدولية الخاصة بالحقوق والحريات النقابية للتصديق عليها، والوفاء بالالتزامات الناشئة عن العضوية فى منظمة العمل العربية خاصة فى مجال الحقوق والحريات النقابية.
- 4- تكثيف الجهود والاتصالات مع الدول العربية التى مازالت إجراءات قيام التنظيمات النقابية العمالية فيها لم تكتمل، لاستكمال الإجراءات التى تُمكن العمال من إقامة تنظيماتهم وممارسة حقوقهم النقابية.

- 
- 5- التأكيد على دعوة المدير العام لمكتب العمل العربى لمواصلة جهوده من أجل إنشاء مجالس اقتصادية واجتماعية فى الدول العربية التى لم تنشأ بها مجالس حتى الآن، وتسريع قيام رابطة للمجالس الاقتصادية والاجتماعية فى الدول العربية، وتثمين جهوده المقدره فى هذا المجال.
- 6- دعوة منظمات العمال فى الدول العربية التى تتعدد فيها التنظيمات النقابية إلى التفاهم وإيجاد لجنة تنسيقية من ممثلين عنهم للتنسيق ووضع المعايير الخاصة بتحديد المنظمات الأكثر تمثيلاً وتحديد أسس وقواعد المشاركة فى وفد الدولة لمؤتمرات العمل العربية والدولية ومختلف الأنشطة الأخرى.

**\* وهذا التقرير معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بالنظر والتوجيه .**

\* \* \*

---

**الملحق الثاني : التقرير السنوي لمتابعة التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل.**

**أولاً :** في إطار استمرار الجهود التي تبذلها منظمة العمل العربية لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين البلدان العربية في مختلف مجالات وقضايا العمل والعمال أكدت المنظمة على ضرورة وضع التشغيل في صدارة أولويات التنمية وسعيها الدؤوب في محاربة الفقر والحد من البطالة.

وتنفيذاً لقرارات القمم الاقتصادية والتنموية والاجتماعية الثلاثة (الكويت 2009، شرم الشيخ 2011، الرياض 2013 وبوجه خاص اعتماد الفترة (2010 – 2020) عقداً عربياً للتشغيل وتكليف المنظمة بتنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية والمشاريع المنبثقة عنه.

**ثانياً :** في إطار متابعة تنفيذ قرارات الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي بشأن العقد العربي للتشغيل فقد تم توجيه خطاب لأطراف الإنتاج الثلاثة تحت الأرقام (776- حكومات)، (777- أصحاب أعمال)، (778- عمال) بتاريخ 2013/7/21، لتضمين خطط عملهم التشغيلية، البرنامج التنفيذي للعقد العربي للتشغيل وموافاة المنظمة بالتقرير السنوي للمتابعة بشأن الأنشطة والإجراءات المتخذة للتقدم في إنجاز متطلبات العقد وفقاً لقرار المؤتمر رقم (1503) .

**ثالثاً :** قام مكتب العمل العربي بدراسة ردود أطراف الإنتاج الثلاثة في البلدان العربية حول ما تم انجازه من متطلبات العقد العربي للتشغيل، خلال العام الماضي، ويتشرف بعرض تقرير المتابعة السنوي على الدورة الحالية لمؤتمر العمل العربي.

\* وهذا التقرير معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ اللازم .

\* \* \*

( ملاحظة : لمزيد من المعلومات .. أنظر البند الأول ملاحق القسم الثاني - الملحق رقم 2 ) .

\* \* \*

---

**الملحق الثالث : تقرير حول : المنتدى العربي الثانى للتنمية والتشغيل " نحو  
حماية اجتماعية وتنمية مستدامة " (الرياض، 24 – 26 فبراير/ شباط 2014).**

- برعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله عقدت منظمة العمل العربية المنتدى العربي الثانى للتنمية والتشغيل نحو حماية اجتماعية وتنمية مستدامة بالتعاون مع وزارة العمل بالمملكة العربية السعودية والبنك الدولي وذلك فى مدينة الرياض خلال الفترة 24 – 26 فبراير / شباط 2014.

- شارك فى أعمال هذا المنتدى نحو 553 مشاركاً يمثلون أطراف الإنتاج الثلاثة ومختلف الجهات الفاعلة فى مجالات التخطيط والاقتصاد والمالية والتعليم والتدريب المهنى فى البلدان العربية من بينهم نحو 30 وزيراً وعدد من رؤساء المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات العلاقة بموضوعات المنتدى وكذلك ممثلى الجهات السعودية ذات الصلة.

وقد تمحورت الفكرة الرئيسية للمنتدى حول ضرورة وأهمية السعي للتوصل إلى توافق كامل بين الشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين حول الإستراتيجيات العامة الداعمة لمزيد من فرص العمل والحماية الاجتماعية فى المنطقة العربية فى ضوء نموذج تنموي يركز على تحقيق التنمية المستدامة .

- وقد صدر عن المنتدى " وثيقة إعلان الرياض للتنمية والتشغيل " ، وكذلك مجموعة من التوصيات .

\* وهذا التقرير معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ اللازم .

\* \* \*

( ملاحظة : لمزيد من المعلومات .. أنظر البند الأول ملاحق القسم  
الثانى – الملحق رقم 3 ) .

\* \* \*

#### الملحق الرابع : إطلاق الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل.

- أدركت منظمة العمل العربية خطورة تفشي مشكلة البطالة في الوطن العربي حيث أصبحت تمثل تهديداً مباشراً للاستقرار والأمن والسلام الاجتماعي في كافة الدول العربية إلى جانب ذلك تعاني منطقتنا العربية من غياب البيانات والمعلومات الدقيقة بالقدر الذي أثر سلباً على قدرة متخذي القرار في التعامل مع مشكلة البطالة بشكل فعال
- وفي إطار هذه المعطيات تبنت واثق منظمة العمل العربية وبصورة مركزه منذ عام 2007 الاهتمام بنشر ثقافة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حيث أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الرابعة والثلاثين قراره رقم ( 1356 ) بشأن الموافقة على تقرير لجنة الإستراتيجية العربية لتنمية القوى العاملة والتشغيل الذي " يدعو الدول العربية إلى إنشاء قاعدة بيانات لتجميع وتحليل البيانات والمعلومات الخاصة بسوق العمل على المستويات المحلية والإقليمية والدولية لتسهيل تبادل المعلومات والخبرات العربية " .
- حددت الإستراتيجية العربية لتنمية القوى العاملة والتشغيل هدفها الخامس عشر لتنمية معلومات أسواق العمل في البلدان العربية . كما أكدت آليات تنفيذ الإستراتيجية على المستوى العربي على إنشاء وتطوير وتنفيذ شبكة معلومات حول القوى العاملة والتشغيل من خلال شبكة اتصال عالمية يتم من خلالها متابعة مؤشرات أسواق العمل في البلدان العربية .
- وتأسيساً على ما تقدم ، وفي ظل وجود طفرة تكنولوجية في مجال الاتصالات وارتباط أسواق العمل بالتطورات العالمية وتطور تكنولوجيا المعلومات ، طرحت منظمة العمل العربية محاولة جادة لتنظيم وتوفير البيانات اللازمة لدعم المؤسسات المسنولة عن سوق العمل وتوفير آليات حديثة للعمل بها لزيادة قدرتها على المساهمة في تقليل نسب البطالة وتحقيق التشغيل الأمثل لليد العاملة .
- مع انعقاد القمة الاقتصادية والتنموية والاجتماعية بالكويت عام 2009 تقدمت المنظمة بالبرنامج العربي المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة للتعامل مع

---

مشكلة البطالة حيث تضمن البرنامج ستة مشاريع يعد مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل احد مشاريعها الرئيسية وقد اعتمدت القمة البرنامج وأقرته وأكدت عليه قمتي شرم الشيخ 2011 والرياض 2013 .

- تركز فكرة المشروع على إيجاد آلية لزيادة التفاعل بين الأطراف الثلاثة من خلال بوابة اليكترونية لمعلومات أسواق العمل العربية تشارك فيها أطراف الإنتاج الثلاثة لتوفير المعلومات التي تصور واقع القوى البشرية داخل كل دولة والمعلومات الدقيقة حول مجموعة من قواعد البيانات منها السكان والتعليم والنشاط الاقتصادي والاجتماعي ... الخ.
- الهدف الإستراتيجي للشبكة : الاسهام في حل مشكلة البطالة والعمل على تحسين سياسات التشغيل والاستخدام في الوطن العربي من خلال رصد واقع القوى البشرية داخل كل دولة بغية تحقيق التشغيل الأمثل لليد العاملة العربية في ضوء احتياجات أسواق العمل العربية .
- وستشهد الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي الإطلاق الفعلى لمشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل .

\* \* \*

**( ملاحظة : لمزيد من المعلومات .. أنظر البند الأول ملاحق القسم الثاني - الملحق رقم 4 ) .**

\* \* \*

---

**الملحق الخامس : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (12) للجنة شئون عمل المرأة العربية ( شرم الشيخ ، أبريل / نيسان 2014 ) .**

**أولاً :** وفقاً للمادة السادسة من النظام الاساسي للجنة شئون عمل المرأة العربية والتي تنص على أن " تجتمع اللجنة مرة واحدة في العام ، بدعوة من المدير العام لمنظمة العمل العربية " تم عقد الدورة الثانية عشر للجنة شئون عمل المرأة العربية في مدينة شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية يوم 16 إبريل / نيسان 2014 ،

**ثانياً :** تضمن جدول أعمال اللجنة البنود التالية :

■ **البند الأول :** دور الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل في تعزيز مساهمة المرأة في التنمية وزيادة فرص تشغيلها .

■ **البند الثاني :** التقرير العربي للإعاقة : النساء ذوات الإعاقة .

■ **البند الثالث :** الأنشطة الخاصة بالمرأة والفئات الخاصة في خطة منظمة المرأة العربية لعامي 2015 – 2016 .

■ **البند الرابع :** التقرير العربي للاهداف الانمائية للألفية .

**ثالثاً :** ناقشت اللجنة خلال اجتماعها البنود المطروحة على جدول أعمالها ، وبعد المناقشة توصلت إلى مجموعة من التوصيات من أهمها :

- دعوة السيدات عضوات اللجنة لامداد مكتب العمل العربي بالمعلومات والبيانات الخاصة بتشغيل المرأة ومشاركتها في التنمية كذلك التجارب الناجحة في مجال دعم دور النساء في بلدانهن لادراجها ضمن المكون الخاص بالنوع الاجتماعي في الشبكة .
- دعوة منظمة العمل العربية اتخاذ الاجراءات اللازمة نحو تعديل النظام الاساسي للجنة شئون عمل المرأة العربية بشأن مدة العضوية بزيادة المدة بشكل يمكن من الاستفادة من الخبرة التي تكتسبها العضوات خلال مدة عضويتهن .

**\* وهذا التقرير معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ اللازم .**

\* \* \*

## البند الثانى : النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة

أولاً : استناداً لنص الفقرتين ( 1 و 3 ) من المادة الرابعة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، وجه المدير العام لمكتب العمل العربى الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة فى دورتين عاديتين بين دورتى المؤتمر، وكما يلى :

1- الدورة العادية التاسعة والسبعون (القاهرة، أكتوبر/ تشرين الأول 2013).

2- الدورة العادية الثمانون (القاهرة، مارس/ آذار 2014).

ثانياً : عملاً بنص المادة الثامنة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، يقوم المجلس برفع تقرير سنوى إلى المؤتمر العام يتضمن مايلى :

(أ) المسائل التى تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها .

(ب) المسائل التى تتطلب توجيهات من المؤتمر .

(ج) المسائل المعروضة على المؤتمر للعلم والإحاطة .

ثالثاً : الوثيقة الخاصة بالبند تحتوى على الموضوعات التالية :

أولاً : تقرير عن نتائج أعمال دورتى مجلس إدارة منظمة العمل العربية خلال

عام 2011 :

1- الدورة العادية التاسعة والسبعون (القاهرة، أكتوبر/ تشرين الأول 2013).

2- الدورة العادية الثمانون (القاهرة، مارس/ آذار 2014).

ويتضمن هذا الجزء ثلاثة أقسام على النحو التالى :

**\* القسم الأول : المسائل التى تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها :**

تتضمن موضوعات نظرها مجلس الإدارة واتخذ بشأنها التوصيات المناسبة وأحالتها للمؤتمر العام لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها باعتبارها من اختصاص المؤتمر العام . وهذه القرارات هى :

- 
- 1- الموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء .
  - 2- تقارير هيئة الرقابة المالية ومراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية فى 2013/12/31 لمنظمة العمل العربية { المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له } .
  - 3- مناقلات فى موازنة منظمة العمل العربية لعام 2013 .
  - 4- تغذية صناديق مكافأة نهاية الخدمة فى مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له .
  - 5- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الخبراء القانونيين ( القاهرة ، نوفمبر/ تشرين الثانى 2013 ) .
  - 6- تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى ( مارس/ آذار 2015 ) .

**\* القسم الثانى : المسائل التى تتطلب توجيهات من المؤتمر :**

يتضمن هذا القسم المسائل التى تتطلب توجيهات من المؤتمر بشأنها وهى :

- 1- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (33) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، أكتوبر/ تشرين الأول 2013) .
- 2- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (12) للجنة شئون عمل المرأة العربية ( شرم الشيخ، أبريل/ نيسان 2014 ) .
- 3- قرار بشأن تطوير منظمة العمل العربية .
- 4- تعديل الفقرة (1) من المادة الخامسة من نظام عمل لجنة الحريات النقابية .
- 5- تعديل المادة الخامسة من نظام عمل هيئة الرقابة المالية .

\* \* \*

---

**ثانيا : ملاحق البند الثانى :**

**(1) الملحق الأول : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (92) للمجلس  
الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر/ أيلول 2013) :**

- استعرض المجلس الاقتصادى والاجتماعى البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة (92) للمجلس (سبتمبر/ أيلول 2013) وأصدر القرارات المناسبة بشأنها .
- قام مكتب العمل العربى بعرض تقرير حول نتائج أعمال الدورة (92) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر/ أيلول 2013) على مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دورته التاسعة والسبعين (القاهرة، أكتوبر/ تشرين الأول 2013 ) واتخذ المجلس التوصيات المناسبة كما هو موضح فى وثيقة هذا البند .

**(2) الملحق الثانى : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (93) للمجلس  
الاقتصادى والاجتماعى العربى (أبريل/ نيسان 2014) :**

- استعرض المجلس الاقتصادى والاجتماعى البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة (93) للمجلس ( أبريل / نيسان 2014) وأصدر القرارات المناسبة بشأنها وفقا لما هو معروض فى وثيقة البند .

\* \* \*

### البند الثالث : متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق

أولاً : أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية عشرة ( بغداد ، مارس / آذار 1984 ) قرار بشأن تطوير هياكل منظمة العمل العربية ، تضمن هذا القرار عدة فقرات ، نصت الفقرة الخامسة منه على مايلي :

**" استحداث بند دائم في جدول أعمال مؤتمر العمل العربي يتعلق بمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمرات السابقة وتكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بتقديم تقرير يوضح فيه مستوى تنفيذ القرارات ، وذلك اعتباراً من الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر "**

ثانياً : وفي هذا الإطار ، قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة متكاملة تضمنت تصور المكتب لتنفيذ قرارات الدورة الأربعين للمؤتمر لعرضها على مجلس إدارة المنظمة في دورته العادية التاسعة والسبعين ( القاهرة ، أكتوبر / تشرين الأول 2013 ) .

ثالثاً : ناقش مجلس الإدارة في دورته العادية التاسعة والسبعين ( القاهرة ، أكتوبر / تشرين الأول 2013 ) الوثيقة المتضمنة تصورات المكتب والمؤسسات التابعة لتنفيذ قرارات المؤتمر والتي أعدها المكتب بجميع إداراته ومكاتبه ووحداته والمعاهد والمراكز التابعة له واتخذ مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالي :

**- أخذ العلم بتقرير متابعة تنفيذ قرارات الدورة العادية (40) لمؤتمر العمل العربي (الجزائر، 15 - 22 أبريل / نيسان 2013).**

رابعاً : قام مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي كل في مجال اختصاصه ، آخذين بعين الاعتبار توجيهات مجلس الإدارة كما هو موضح في البند .

**\* والأمر معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم .**

\*\*\*

## البند الرابع : المسائل المالية والخطة والموازنة

أولاً : يحتوى هذا البند على الموضوعات التالية :

- (1) الموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 2014/9/1.
- (2) مشروع خطة منظمة العمل العربية (المكتب والمؤسسات) لعامى (2015 – 2016).
- (3) مشروع موازنة منظمة العمل العربية (المكتب والمؤسسات) لعامى (2015 – 2016).
- (4) تقارير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية فى 2013/12/31 لكل من :  
أ) مكتب العمل العربي .  
ب) المعاهد والمراكز التابعة للمنظمة .
- (5) تقرير عن نتائج أعمال الدورة (22) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الإسكندرية ، يونيو / حزيران 2013).
- (6) تقرير عن نتائج أعمال الدورة (23) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ( تونس ، يونيو / حزيران 2014 ) .

ثانياً : قام مكتب العمل العربي بعرض هذه المواضيع على مجلس الإدارة فى دورته الثمانون (القاهرة، مارس/ آذار 2014) واتخذ المجلس بشأنها التوصيات المناسبة وقرر إحالتها إلى المؤتمر لاتخاذ القرارات المناسبة بشأنها ، مع التوصية بالمصادقة عليها .

ثالثاً : جميع الموضوعات الخاصة بالبند الرابع ( المسائل المالية والخطة والموازنة) ستحال للجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر لدراستها ، بحكم الاختصاصات المخولة للجنة فى نظم العمل النافذة ، ومن ثم إحالتها للمؤتمر العام الموقر لإصدار القرارات المناسبة بشأنها .

\* \* \*

## البند الخامس : تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية

**أولاً :** عقدت لجنة الخبراء القانونيين دورتها الرابعة والثلاثين في (القاهرة، نوفمبر/ تشرين الثاني 2013) ، وذلك لدراسة التقارير التي تلتزم الدول الأعضاء بتقديمها إلى مكتب العمل العربى وفقا للفقرتين الأولى والثانية من المادة السادسة عشرة من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

**ثانياً :** عرض مكتب العمل العربى على لجنة الخبراء القانونيين وثيقة مبدئية تتضمن ما يلى :

- (1) دراسة التقارير السنوية حول اتفاقيات العمل العربية محل المتابعة .
- (2) متابعة الرد على ملاحظات لجنة الخبراء القانونيين .

**ثالثاً :** أعدت لجنة الخبراء القانونيين تقريراً يتضمن دراستها لتقارير الدول الأعضاء على الاتفاقيات محل المتابعة وردودها على ملاحظاتها السابقة إضافة إلى التوصيات العامة للجنة على ضوء تقارير الدول الأعضاء وردودها على ملاحظات اللجنة ( القسم الأول من البند ) .

**رابعاً :** عرض مكتب العمل العربى تقرير لجنة الخبراء القانونيين المشار إليه على مجلس الإدارة فى دورته العادية الثمانين (القاهرة ، مارس/ آذار 2014) .

**خامساً :** أعد مكتب العمل العربى تقريراً عن المعلومات الخاصة بعرض الأدوات القانونية على السلطات المختصة وفق ما يتطلبه نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية ( القسم الثانى من البند ) .

وسيتم عرض البند على لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات التى ستعقد اجتماعاتها خلال أشغال الدورة 41 للمؤتمر .

\* \* \*

---

**البند السادس : تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية التالية :**

**أولاً : مجلس إدارة منظمة العمل العربية ( 2014 - 2016 ) :**

- 1- ينتخب المؤتمر العام من بين أعضائه " مجلس إدارة منظمة العمل العربية " لمدة سنتين .
- 2- يتكون مجلس الإدارة من :
  - (أ) ثمانية أعضاء أصيلين :
    - أربعة أعضاء يمثلون فريق الحكومات .
    - عضوين يمثلان فريق أصحاب الأعمال .
    - عضوين يمثلان فريق العمال .
  - (ب) ثلاثة أعضاء احتياطيين بواقع عضو واحد عن كل فريق .
- 3- البند معروض على المؤتمر الموقر لانتخاب مجلس إدارة منظمة العمل العربية ( 2014 - 2016 ) .

**ثانياً : هيئة الرقابة المالية ( 2014 - 2016 ) :**

- 1- تشكل هيئة الرقابة المالية لكل منظمة من ممثلى خمس دول على الأقل وتقوم بالرقابة الفعالة على أموال المنظمة ومتابعة أداء أجهزتها التنفيذية لمسئولياتها وتقييم نتائج أعمالها، وتبدي هيئة الرقابة المالية ملاحظاتها بشأن الأخطاء والمخالفات والقصور فى تطبيق الأنظمة الإدارية والمالية واقتراح الحلول المالية والمحاسبية والإدارية لتلافي هذه الأخطاء ومعالجتها ويشترط فى عضو هيئة الرقابة ما يلي :

- أن يكون من المختصين فى أجهزة الرقابة المالية فى الدول العربية.
- أن لا تزيد مدة تمثيله لدولته فى هيئة الرقابة عن دورة واحدة.
- أن لا يكون عضواً فى هيئة رقابة مالية لأكثر من منظمة.
- أن لا يجمع بين عضوية هيئة الرقابة لأي منظمة وعضويته فى لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

## 2- البند معروض على المؤتمر الموقر المقرر للتفضل بما يلى :

- انتخاب خمس من الدول الأعضاء لعضوية الهيئة (كأصيل) شريطة أن لاتكون ممثلة فى الدورة السابقة .
- انتخاب اثنين من الدول الأعضاء العربية لعضوية الهيئة (كمناوب) تدعى فى حال اعتذار العضو الأصيل .
- انتخاب ممثل واحد من اتحادات أصحاب العمل العربية كأصيل .
- انتخاب ممثل واحد من الاتحادات العمالية العربية كأصيل .

## ثالثا : لجنة الحريات النقابية (2014 - 2016) :

- 1- تتكون لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى من تسعة أعضاء أصيلين كالآتى :
  - (أ) ثلاثة أعضاء يختارهم مؤتمر العمل العربى يمثلون الفرقاء الثلاثة .
  - (ب) ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من بين أعضائه يمثلون الفرقاء الثلاثة .
  - (ج) ثلاثة أعضاء يختارهم المدير العام لمكتب العمل العربى من ذوى الخبرة فى المجالات القانونية وبموافقة مجلس الإدارة .

---

2- وعليه، الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بتسمية ثلاثة من بين أعضائه ، يمثلون الفرق الثلاثة ليكونوا أعضاء أصيلين فى لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى لمدة سنتين ( 2014 – 2016 ) .

**رابعا : لجنة شئون عمل المرأة العربية ( 2014 – 2016 ) :**

- 1- وفقاً لنص المادة الثانية من النظام الأساسى للجنة شئون عمل المرأة العربية ، تشكل اللجنة من واحد وعشرين عضواً ، وذلك على النحو التالى :
  - خمسة عشر عضواً يختارهم المؤتمر العام بواقع خمسة أعضاء عن كل فريق (حكومات / أصحاب أعمال / عمال ) .
  - خمسة أعضاء يختارهم المدير العام .
  - مقررة يختارها المدير العام .
- 2- وعليه ، الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بتسمية خمس عشرة عضوة ، يمثلن الفرق الثلاثة ( حكومات / أصحاب أعمال / عمال ) فى عضوية لجنة شئون عمل المرأة العربية بواقع (5) عضوات عن كل فريق، لمدة سنتين ( 2014 – 2016 ) .

\* \* \*

---

**البند السابع : تكريم معالى السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية**

**أولاً :** أصدر مؤتمر العمل العربى فى دورته الأربعين (الجزائر ، أبريل/ نيسان 2013) القرار رقم (1514) تضمنت الفقرة (4) منه على ما يلى :

" عقد جلسة لتكريم معالى السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية خلال أعمال الدورة القادمة لمؤتمر العمل العربى، وذلك نظرا لدوره فى النهوض بالمنظمة وتطوير أدائها وتفعيل علاقاتها مع أطراف الإنتاج والمؤسسات العربية والدولية ذات العلاقة " .

**ثانياً :** عرض الموضوع على مجلس الإدارة فى دورتيه (79 و 80) واللذان أصدرتا قرارين تضمنتا الإجراءات التى سيتم مراعاتها خلال جلسة التكريم وفقا لما هو معروض فى البند السابع من جدول أعمال المؤتمر .

\* \* \*

**البند الثامن : تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة**

أولاً : تنص الفقرة (4/أ) من المادة السادسة من دستور منظمة العمل العربية على ما يلي :

**" تعيين المدير العام لمكتب العمل العربي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ، على أن تتوافر في المرشح شروط الكفاءة والخبرة والمقدرة " .**

ثانياً : تلقى مكتب العمل العربي الترشيحات التالية لشغل منصب المدير العام (2014 – 2018) :

- 1- السيد/ عدنان أبو الراغب (غرفة صناعة الأردن).
- 2- المهندس / رشيد جمالي (وزارة الخارجية والمغتربين بالجمهورية اللبنانية).
- 3- معالي السيد / نصار الربيعي وزير العمل والشؤون الاجتماعية بجمهورية العراق.
- 4- معالي الدكتور/ أحمد البرعى وزير التضامن والتأمينات الاجتماعية سابقا بجمهورية مصر العربية .
- 5- الدكتور / صلاح حمدي الزرو الوكيل المساعد لشؤون التعاون الدولي والتمويل بوزارة العمل الفلسطينية .

- 
- 6- السيد / فايز علي المطيرى رئيس الاتحاد العام لعمال الكويت .  
7- معالي السيد / جمال أغماني وزير التشغيل والتكوين المهني سابقاً  
بالمملكة المغربية .

ثالثاً : الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتعيين  
المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة من بين المرشحين  
أعلاه .

\* \* \*

**البند التاسع : تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية**

- أقر مؤتمر العمل العربي في دورته الأربعين (الجزائر، 15 - 22 أبريل/ نيسان 2013 ) البند التاسع بعنوان (تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية) ليكون أحد البنود الفنية المدرجة على جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي .
- قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة البند التاسع حيث تتناول مفاهيم التنمية البشرية كما جاء في تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP ومفاهيم التنافسية العالمية كما جاءت في تقارير المنتدى الاقتصادي العالمي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير كما يستعرض البند واقع البلدان العربية في هذين المجالين حيث يبين تأثير القدرة التنافسية على التنمية البشرية ودور تنمية الموارد البشرية في تحسين القدرة التنافسية للنهوض بالتنمية البشرية وخاصة منظومة التدريب والتأهيل المهني كجزء من منظومة إعداد الموارد البشرية .
- كما يتناول هذا البند صورة لواقع منظومة التدريب والتأهيل المهني بالبلدان العربية من خلال عدد من المحاور كالهيكلة والتنظيم والحوكمة والجودة . ختاماً بتقديم مقترح في كيفية اعداد منظومة للتدريب والتأهيل المهني تتكامل مع بقية اجزاء منظومة اعداد الموارد البشرية لها من المواصفات ما يؤهلها للمنافسة العالمية .
- وتهدف هذه الوثيقة الى :- دعم الجهود العربية لمواجهة التحديات التنموية وبوجه خاص في مجال الفقر وتنمية التشغيل والحد من البطالة التي طالت جميع البلدان العربية دون استثناء .

---

- وتتضمن وثيقة هذا البند بالتحليل والدراسة المحاور الأساسية الآتية :-

**\*\* المحور الأول : مفاهيم وتعريف أساسية**

- يتطرق هذا المحور الى مفهوم التنمية البشرية وتطوره حيث يستخلص الى ان التنمية البشرية هي نظرية ومقاربة وتقوم على عملية ثنائية هي إعداد القدرات البشرية واستخدام هذه القدرات . ولا يمكن الحديث عن تنمية بشرية الا اذا كانت تمكن من تحقيق اكبر قدر من العدالة و الانصاف بين مختلف شرائح المجتمع ومن اهم ركائزها (المساواة – الإنتاجية – المشاركة – الاستدامة )

- أما مفهوم القدرة التنافسية فلا يوجد له تعريف موحد ويختلف التعريف بحسب موضوع البحث وحسب مستوى التحليل ومجاله وينطوي مفهوم التنافسية على مكونات ثابتة وأخرى متغيرة ومن ضمن التعاريف المحددة للقدرة التنافسية تعريف المجلس الامريكى للسياسة حيث تعرف التنافسية بقدرة الدولة على إنتاج سلع وخدمات تنافس فى الأسواق العالمية وفى نفس الوقت تحقق مستويات معيشة مطردة على المدى الطويل " .

**\*\* المحور الثانى : التعريف بمنظومات إعداد الموارد البشرية وموقع التدريب**

**المهنى منها**

- تتكون منظومة تنمية الموارد البشرية من أنظمة التربية والتعليم العالى والتدريب والتأهيل المهنى ويضطلع كل نظام من هذه المنظومات بدور فى مجال اعداد الموارد البشرية وتزداد أهمية مختلف اجزاء منظومة اعداد الموارد البشرية عندما تكون مرتبطة ببعضها البعض وتعمل فى تناسق فيما بينها حيث ان مدخلات التعليم العالى والتدريب المهنى هي مخرجات التعليم الاساسى والثانوي.

---

- اما دور الموارد البشرية فى التنمية البشرية وتحسين القدرة التنافسية يكمن فى العناية بالموارد البشرية والاستثمار فيها عن طريق التربية والتعليم والتدريب المهني ولا يقتصر هذا الاستثمار فى مرحلة ما قبل التوظيف بل يتزامن ذلك فى فترات العمل وأصبح اليوم من المؤلف الحديث عن التعليم مدى الحياة .

### **\*\* المحور الثالث : تشخيص الواقع العربى فى مجال التنمية البشرية .**

- أظهرت السنوات الأخيرة فى المنطقة العربية صحة نظرية التنمية البشرية التى تعنى بالتنمية من أجل البشر وإساعده عبر توسيع نطاق خياراته ومنحه فرصة المشاركة فى الحياة العامة . فالفوارق الاجتماعية والشعور بالغبن وزيادة البطالة وخاصة بين الشباب المتعلم كانوا سبباً مباشراً فى الثورات العربية .

- ويوضح هذا المحور ترتيب البلدان العربية فى تقرير التنمية البشرية لعام 2013 حيث يتراوح ترتيب البلدان العربية من المرتبة 36 لدولة قطر الى 171 لجمهورية السودان .

### **\*\* المحور الرابع : العوامل المؤثر فى القدرة التنافسية والانعكاسات على التنمية البشرية .**

- تحدد هذه الوثيقة أن للعولمة تأثير كبير على القدرة التنافسية حيث ان العولمة أصبحت اليوم واقعاً لا مفر منه لكل البلدان والاقتصاديات فقد جاء فى التقرير الاول لمنظمة العمل العربية حول التشغيل والبطالة فى الدول العربية يوليو - تموز 2008 ان المعرفة وتطبيقاتها العلمية والتكنولوجية ستصبح أكثر من أى وقت مضى من الأساسيات لمنظومة الإنتاج والتشغيل وبالتالي مورداً أساسياً من الموارد للتنمية لما توفره من وسائل إنتاج وأنماط إنتاجية جديدة ومن أنشطة غير مألوفاً وخاصة على مستوى الخدمات واساليب التنظيم وهو ما يمثل جوهر الاقتصاد الجديد وحيال هذه التطورات ، بات من البديهي ان تشكل الموارد البشرية المدخل الاساسى للانصهار الفاعل فى اقتصاد المعرفة بما يمكن من

---

رفع تحديات التنمية العربية فى اقتصاد معولم يخضع الى العديد من القيم الجديدة منها الابتكار والقيمة المضافة العالية والقدرة التنافسية الكبيرة .

**\*\* المحور الخامس : أنظمة التدريب المهنى والتعليم التقنى بالبلدان العربية .**

- يتناول هذا المحور وصف منظومة التعليم التقنى والتدريب المهنى من خلال عدد من التقارير المنجزة من قبل بعض المنظمات الدولية من حيث الهيكلة العامة والحوكمة والتنظيم والجودة .
- ويركز على أن بناء منظومة التنمية البشرية العربية تكون أكثر فاعلية وتساهم فى رفع التحديات الاقتصادية والاجتماعية بالبلدان العربية وتحسن من تنافسيتها على المستوى الدولى .
- سيتم تشكيل لجنة فنية من أعضاء المؤتمر لمناقشة هذا البند .
- البند معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً .

\* \* \*

**البند العاشر : تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون**

- أقر مؤتمر العمل العربي في دورته الأربعين (الجزائر، 15 - 22 أبريل/ نيسان 2013 ) البند العاشر بعنوان (تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون) ليكون أحد البنود الفنية المدرجة على جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي .

- قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة البند العاشر والذي تضمن ثلاثة فصول جاء الفصل الأول حول الدور الرقابي لأجهزة تفتيش العمل في معايير العمل الدولية والعربية ، وجاء الفصل الثاني تحت عنوان الواقع التشريعي لتفتيش العمل في الدول العربية ، بينما جاء الفصل الثالث الاتجاهات والممارسات الحديثة لتفتيش العمل رؤية مستقبلية .

**وكان من أهم النتائج والتوصيات ما يلي :**

1. ان نظام تفتيش العمل صورة تجسد الرقابة التي تمارسها الدولة لانفاذ القواعد الأمرة التي سنتها الدولة في اطار تدخلها في علاقات العمل بقصد تنظيمها بتلك الاحكام الأمرة في اطار مسؤوليتها عن تحقيق السلام الاجتماعي في مجال علاقات العمل وصولاً الي تحقيق استقرار المجتمع وانضباطه بنزع فتيل التوترات والاضطرابات التي تهدد كيان المجتمع .

2. شهدت ادارة العمل ومن بينها اجهزة تفتيش العمل تدهورا واضحا نتيجة للمتغيرات المتعددة وليدة التطور السلبي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية التي تمخض عنها تحولات وتحديات عجزت ادارة العمل عن استيعابها والتفاعل الايجابي معها بتأثير الازمات الاقتصادية المتتالية .

- 
3. وللوصول الي علاقات عمل مستقرة كان لابد كشرط ضروري ولازم لاعادة ادارات العمل ومنها تفتيش العمل الي وضعها الطبيعي السابق كان لابد من اتخاذ تدابير واجراءات اساسية بموجب التشريعات واللوائح والقرارات الادارية التنفيذية .
  4. تلعب ادارات العمل وهيكلها المختلفة وفي مقدمتها جهاز تفتيش العمل دوراً مهماً تتجسد في مهام ووظائف متجددة تستوعب المتغيرات وتواجه التحديات المختلفة بهدف اعادة الاستقرار لعلاقات العمل بوصفها صمام الامان للامن والسلم الاجتماعي.
  5. اعادة هيكله ادارة العمل في الدول العربية خاصة التي تأثرت ببرامج العولمة والتحرير الاقتصادي لا سيما في وضعها تحت سلطة مركزية (وزارة العمل/ وزارة الشغل/ وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل) كسابق عهدا واعادة الوحدات التي سلمت منها وتطويرها ودعم قدراتها المادية ورفدها بالادوات والمعدات وسلخت بالكوادر المؤهلة ذات الخبرة والاهتمام ببرامج التحديث وتزويدها بوسائل الاتصالات التقنية الجديدة الخ ..
  6. اعادة الادارة المركزية للتفتيش وجهاز تفتيش العمل ورفده بالكوادر المدربة من المفتشين وتأهيلهم للاضطلاع بواجباتهم التقليدية وتدريبهم علي المهام والوظائف الجديدة داخلياً وخارجياً .
  7. ايلاء الاهتمام الكافي للدور الوقائي لتفتيش العمل .
  8. استخدام وسائل واساليب التقنية الحديثة في برامج تفتيش العمل وبناء قاعدة معلومات متطورة .
  9. التأكيد علي دور تفتيش العمل في تنفيذ المعايير الدولية والعربية في التفتيش علي الاستخدام والاجور والمرأة والطفل والنشاط الاقتصادي غير المنظم .

---

10. دعوة الدول الأعضاء بالمنظمة التي لم تصدق الي التصديق الفوري علي الاتفاقية رقم (19) لسنة 1998م بشأن "تفتيش العمل" والاتفاقيات المتصلة بها وعلي وجه الخصوص الاتفاقيات الخاصة بالسلامة والصحة المهنية واتفاقية بيئة العمل وعمال الزراعة وعمل المرأة والأحداث .

11. دعوة الدول العربية الي مراجعة تشريعات العمل لمعالجة النقص وسد الثغرات في النصوص المتعلقة بتفتيش العمل وإيلاء اهتمام اكبر بالدور الوقائي والدور الايجابي لتفتيش العمل في تحسين شروط وظروف العمل وتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للعاملين .

12. دعوة الدول العربية الي تضمين تشريعات العمل المبادئ والأحكام الأساسية في تفتيش العمل وعمل لائحة تنفيذية موحدة تتضمن التأصيل والأحكام الإجرائية الإدارية والتنظيمية وانشاء مفتشية او مفوضية لتفتيش العمل .

13. دعوة منظمة العمل العربية للعمل علي تقديم العون الفني للدول الأكثر احتياجاً لدعم أجهزة تفتيش العمل وعلي الأخص أجهزة ومراكز السلامة والصحة المهنية .

14. دعوة منظمة العمل العربية الي تكوين قاعدة معلومات عربية في موضوع تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية بالتعاون والتنسيق مع الدول الأعضاء بالمنظمة .

- سيتم تشكيل لجنة فنية من أعضاء المؤتمر لمناقشة هذا البند .

- البند معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً .

\* \* \*

**البند الحادى عشر : مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية  
للعمالين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية)**

تنفيذا لقرارى المؤتمر العام رقمي (1489، 1499) في دورته التاسعة والثلاثين (القاهرة، ابريل / نيسان 2012) والمتعلقين بإصدار اتفاقية عمل عربية بشأن " الحماية الاجتماعية للعمالين بالقطاع غير المنظم " .

**أولاً :** قام مكتب العمل العربي بطلب التشريعات السارية من الدول العربية والتطبيقات العملية لهذه التشريعات .

وصل المكتب تشريعات من ست دول عربية هي (السعودية ، العراق ، سلطنة عُمان، قطر ، لبنان ، المغرب) ، وجاء رد دولتين بإنهما ليس لديهما تشريعات في هذا الشأن وهما (البحرين ، الكويت) ، بينما أفادت قطر بأن جميع العمالة منظمة تحكمها قوانين محددة تسري بشأنها ، في إشارة منها إلى قانون العمل والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً لأحكامه .

**ثانياً :** تم تكليف خبير بتشريعات العمل ( أ . د محمد عثمان خلف الله ) وخبير بتشريعات التأمينات الاجتماعية ( أ . د سامي نجيب ) ، بإعداد دراسة وتقرير حول " الحماية التشريعية والاجتماعية للعمالين بالقطاع غير المنظم في الدول العربية " .

**ثالثاً :** قام مكتب العمل العربي بإرسال هذه الدراسة والتقرير مرفقاً به استبيان لأطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية لإبداء رأيها في موضوع الاتفاقية.

**رابعاً :** وصل مكتب العمل العربي (10) ردود على الاستبيان من أطراف الإنتاج، (4) حكومات (الأردن، السعودية، قطر، مصر) و(4) أصحاب أعمال (سلطنة عُمان، فلسطين، قطر، لبنان) و(2) عمال (تونس، سوريا) .

**خامساً :** تم تشكيل لجنة من الخبراء القانونيين وذوي الاختصاص وممثلين عن أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية ، وعقدت اللجنة اجتماعها خلال الفترة من 7 – 9 نوفمبر / تشرين الثاني 2012 بمقر مكتب العمل العربي بالقاهرة وفي ضوء الحوار والنقاش الذي دار خلال هذه الاجتماعات توصلت اللجنة إلى مشروع الاتفاقية .

---

**سادساً :** عرض مكتب العمل العربي مشروع الاتفاقية المشار إليها على مجلس الإدارة في دورته العادية الثامنة والسبعين (القاهرة، نوفمبر/ تشرين الثاني 2012)، وقد اتخذ المجلس القرار التالي :

1- أخذ العلم بمشروع الاتفاقية العربية رقم (20) بشأن الحماية الاجتماعية في القطاع غير المنظم.

2- إحالة مشروع الاتفاقية إلى المؤتمر العام في دورته القادمة لمناقشتها وإقرار ما يراه مناسباً بشأنها.

**سابعاً :** عرض مكتب العمل العربي مشروع الاتفاقية على المؤتمر العام في دورته (40) الجزائر 15 – 22 ابريل / نيسان 2013 ، وبعد مناقشة البند من خلال اللجنة الفنية التي شكلها المؤتمر تم إصدار القرار التالي :-

1- اعتماد تقرير اللجنة المكلفة بدراسة مشروع أداة قانونية عربية بشأن "الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم" ، مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات التي أقرها المؤتمر العام .

2- اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية وعرض مشروع الأداة القانونية المعدل ( توصية ) على المؤتمر العام في دورته القادمة للمناقشة الثانية في ضوء ملاحظات اللجنة والملاحظات التي ترد من أطراف الإنتاج .

**ثامناً :** قام مكتب العمل العربي بإدخال ملاحظات اللجنة وتعميم مشروع التوصية على أطراف الإنتاج في الدول العربية وأخذ ما ورد من ملاحظات بعين الاعتبار في إعداد المشروع المقدم للمؤتمر للمناقشة الثانية (مرفق مشروع التوصية ) .

**عاشراً :** الأمر معروض على المؤتمر العام المقرر للتفضل بالنظر والتوجيه بما يراه مناسباً ..

\* \* \*

---

**البند الثاني عشر : تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل  
العربي (مارس / آذار 2015 )**

وتحتوى الوثيقة الخاصة بالموضوع على قسمين هما :

**القسم الأول :**

**تحديد مكان انعقاد الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2015):**

- 1- وفقا لنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية ، فإن المؤتمر العام يجتمع مرة كل عام فى الأسبوع الأول من شهر مارس / آذار فى دولة المقر ، ويجوز أن ينعقد فى أية دولة عضو بقرار منه.
- 2- فى ضوء ما تقدم .. فإن الدولة الراغبة فى استضافة الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2015) عليها أن تعلن عن رغبتها أمام المؤتمر لإصدار قراره بهذا الشأن وفقا للمادة الخامسة فقرة (2) من دستور منظمة العمل العربية .

**القسم الثانى :**

**تحديد جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس / آذار 2015 )**

- (1) تنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على الآتى :

" يقر المؤتمر العام أثناء انعقاده ، جدول أعمال دورته التالية فى ضوء المشروع الذى يعده مجلس الإدارة بالتشاور مع المدير العام لمكتب العمل العربى " .

---

(2) جاء في الفقرة (9) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة بشأن اختصاصات المجلس ، مايلي :

" إعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربي " .

(3) وجه معالي المدير العام لمكتب العمل العربي خطابا لأصحاب المعالي وزراء العمل في الدول العربية ولمنظمات أصحاب العمل طلب فيه موافاة المكتب بالموضوعات الفنية التي يقترحون إدراجها على مشروع جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2015).

(4) في ضوء ما تقدم تدارس مجلس الإدارة في دورته الثمانين (القاهرة، مارس/ آذار 2014) الوثيقة المقدمة من مكتب العمل العربي بشأن تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2015) في ضوء الموضوعات الفنية المقترحة من الدول الأعضاء بالإضافة للموضوعات المدرجة بشكل نظامي ، وقد أصدر مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالي :

الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2015)، وإحالته إلى الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي ، مع التوصية بإقراره :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل السابق .
- 4- المسائل المالية.
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
- 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2015 ) .

- 
- 7- بند فنى حول " دور الحوار الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية " ، على أن يتضمن محورا خاص " بالصحة والسلامة المهنية " .
- 8- بند فنى حول " سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها فى استقرار علاقات العمل " .
- 9- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2016).

**(5) الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للنظر فى :**

- إقرار جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي ( مارس / آذار 2015 ) فى ضوء المشروع المقدم من مجلس الإدارة .
- تفويض المدير العام لمكتب العمل العربى بقبول طلب أى دولة ترغب فى انعقاد الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2015) على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علما بذلك فى الوقت المناسب ، ما لم تعلن إحدى الدول الأعضاء فى المؤتمر رغبتها فى الاستضافة .



العنوان	الهاتف والفاكس	الجهة
(7) ميدان المساحة - الدقى - ص . ب (814) القاهرة - الرمز البريدي (11511) <u>جمهورية مصر العربية</u>	تليفون : 33362719 / / 33362721 (202) 33362731 فاكس: (202) 37484902 بريد الكترونى : <a href="mailto:alo@alolabor.org">alo@alolabor.org</a> الموقع على شبكة الانترنت: <a href="http://www.alolabor.org">www.alolabor.org</a>	منظمة العمل العربية